

اللفظة حتى نسبتها بعضهم للصحيحين ، ولم يُصِيبْ انتهى . كذا في النجم ، وفيه أيضاً نعم أصل الحديث عند البخاري والترمذي عن ابن عباس قال ضَعْنِي النبي ﷺ إلى صدره وقال اللهم علمه الحكمة ، وفي رواية عند البخاري عنه اللهم علمه الكتاب .

٥٨٣ - اللهم مغفرتك أوسعُ من ذنوبي ، ورحمتك أرجى عندي

(مِنْ عَمَلِي)

رواه الحاكم عن جابر بن عبد الله قال جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال واذْثُوبَاهُ ، فقال هذا القولَ مرتين ، فقال رسول ﷺ قل اللهم مغفرتك - الحديث ، فقال له ثم قال عُدْ ، فماد مرتين ، ثم له قال قم فقد غفر له لك .

٥٨٤ - (اللهم اقِسمْ لنا من خشيتك ما يحول بيننا وبين معاصيك ،

ومن طاعتك ما تُبَلِّغُنَا بِهِ جَنَّتِكَ ، ومن اليقين ما يُهَوِّنُ عَلَيْنَا مُصِيبَاتِ الدُّنْيَا ، وَمَتَّعِنَا بِأَسْمَاعِنَا وَأَبْصَارِنَا وَقُوَّتِنَا مَا أَحْيَيْتَنَا ، واجعله الوارثَ منا ، واجعل ثأرنا على من ظَلَمَنَا ، وانصُرْنَا على من عادانا ، ولا تجعل مصيبتنا في ديننا ، ولا تجعل الدنيا أكبرَ هَمِّنا ولا مبلغَ علمنا ، ولا تُسَلِّطْ عَلَيْنَا من لا يرحمنا)

رواه الترمذي والحاكم عن ابن عمر .

الهمزة مع الميم

٥٨٥ - (أمرتُ أن أحكَمَ بالظاهر ، والله يتولى السرائر)

قال في اللآلئ هو غير ثابت بهذا اللفظ ، ولعله مروى بلفظ من أحاديث

صحیحة ذکرتمہا فی الاقضیة من الذهب الابریز ، وقال فی المقاصد اشہر بین
 الأصولیین والفقہاء بل وقع فی شرح مسلم للنووی فی قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انی لم أؤمر ان
 أنقب عن قلوب الناس ، ولا أشق بطونهم ما نصه : معناه انی أمرت بالحکم
 بالظاهر ، والله يتولى السرائر ، كما قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انتهى ، قال ولا وجود له فی
 كتب الحديث المشهورة ، ولا الأجزاء المشهورة ، وجزم الحافظ العراقي بأنه لا أصل
 له ، وكذا المزي وغيره ، وقال القاري ومن انكره الحافظ ابن الملقن فی تخریج
 أحادیث البيضاوي ، وقال الزركشي لا يعرف بهذا اللفظ ، وقال الحافظ عماد الدين
 ابن كثير فی تخریج أحادیث المختصر لم أقف له على سند ، نعم فی صحيح البخاري
 عن عمر إنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم ، وفي مسلم عن أبي سعيد
 رفعه انی لم أؤمر أو أنقب - الحديث المار قريباً ، وفي المتفق عليه عن أم سلمة
 انکم تختصمون إليّ ، فلعلّ بعضکم أن يكون ألحن بحجته من بعض ، فأقضي
 له على نحو ما أسمع ، فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فلا يأخذ منه شيئاً ،
 فيؤخذ منه معناه كما قال ابن كثير وترجم له النسائي باب الحکم للظاهر ، وقال
 الامام الشافعي عقب إرادته في الأم ، فأخبرهم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأنه إنما يقضي بالظاهر ،
 وان أمر السرائر الى الله تعالى ، ثم قال فی المقاصد تبعاً لشيخه الحافظ : ظن
 بعض من لا يميز هذا حديثاً منفصلاً عن حديث أم سلمة ، فقله كذلك ثم
 قلده من بعده ، ولهذا يوجد في كتب كثيرين من أصحاب الشافعي دون غيرهم
 حتى ذكره الرافعي في القضاء ، وقال الشافعي في الأم وروى أنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال تولى
 الله منكم السرائر ، ودرأ عنكم بالبينات ، وقال ابن حجر المكي في التحفة بعد
 نقل ما تقدم وما سيأتي عن ابن عبد البر : وبهذا كله يتبين رد إطلاق
 أولئك الحفظاء بأنه لا أصل له ، وقال قبله جزم الحافظ العراقي بأنه
 لا أصل له ، وكذا انكره المزي وغيره ، قال ولعله من حيث نسبة هذا اللفظ
 بخصوصه اليه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أما معناه فهو صحيح منسوب اليه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أخذاً من قول
 النووي في شرح مسلم انی لم أؤمر أن أنقب - الحديث المار انتهى ، وقال
 السيوطي في الدرر المنتثرة أمرت أن أحكم بالظاهر الخ ، هو من كلام الشافعي

في الرسالة انتهى ، وقال ابن عبد البر في التمهيد أجمعوا على أن أحكام الدنيا على الظاهر ، وأن أمر السرائر إلى الله تعالى ، وأغرب إسماعيل صاحب إدارة الأحكام فيما نقل عن منطاي ، فقال ان هذا الحديث ورد في قصة الكندي والخضرمي اللذين اختصا في الارض ، فقال المقتضي عليه قضيت عليّ والحق لي ، فقال النبي ﷺ انما أفضي بالظاهر ، والله يتولى السرائر ، قال في المقاصد قال شيخنا ولم أقف على هذا الكتاب ، ولا أدري أساق له إسماعيل المذكور إسناداً أم لا ، وسيأتي في هذا حديث المسلمون عدول قول عمر ان الله تولى عنكم السرائر ، ودفع عنكم بالبينات انتهى ، وقال النجم وفي البخاري عن عمر إنما كانوا يؤخذون بالوحي على عهد رسول الله ﷺ ، وان الوحي قد انقطع ، وانما نأخذ الآن بما ظهر لنا من أعمالكم .

٥٨٦ - (أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)

رواه مسلم عن أبي هريرة ، زاد فمن قال لا إله إلا الله فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بجمه ، وفي لفظ عند الشيخين وأبي داود والترمذي أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وإني رسول الله ، فاذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها ، وحسابهم على الله ، قال الحافظ السيوطي في الجامع الصغير وهو متواتر .

٥٨٧ - (أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ ، وَإِنْ أَفْضَلَ الْهُدَى

هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا ، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ)

رواه أحمد ومسلم والنسائي وابن ماجه عن جابر ، واختلف في أول من نطق بأما بعد على أقوال : فقيل آدم ، وقيل يعقوب ، وقيل يعرب بن قحطان ،

وقيل سحبان بن وائل ، وقيل كعب بن لؤي ، وقيل قُوس بن ساعدة ، وقيل داود ، وهو أقربها ، وقد نظم ذلك بعضهم فقال :
جرى الخلف أما بعد مَنْ كان ناطقاً بها عد أقوالٍ ، وداودُ أقرب

٥٨٨ - (أمرُ الله على الرأس والعين)

ليس بمحدث ، لكنه واجب الرضا به .

٥٨٩ - الأمر إلى الله)

ليس بمحدث ، لكن معناه صحيح .

٥٩٠ - (أمرنا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أن نُنزل الناسَ

منازلهم)

رواه مسلم تعليقا في مقدمة صحيحه ، فقال ويذكر عن عائشة قالت أمرنا رسولُ الله ﷺ الحديث ، ووصله أبو نعيم في المستخرج ، وأبو داود وابن خزيمة والبخاري وأبو يعلى والبيهقي في الأدب ، والعسكري في الأمثال ، وغيرهم من حديث ميمون بن أبي شبيب أنه قال جاء سائل الى عائشة ، فأمرت له بكسرة ، وجاء رجل ذو هيئة فأقعدته معها ، فقيل لها لم فعلت ذلك ؟ قالت أمرنا رسولُ الله ﷺ أن ننزل الناس منازلهم ، قال في اللآلئ وأعله أبو داود بأن ميمون لم يدرك عائشة ، ورد عليه بأن ميمون هذا كوفي قديم أدرك المنيرة ، والمنيرة مات قبل عائشة ، ومجرد المعاصرة كاف عند مسلم ، وقد حكم الحاكم بصحته ، وتبعه ابن الصلاح في علومه انتهى ما في اللآلئ ، ورواه أبو نعيم في الحلية بلفظٍ ان عائشة كانت في سفر ، فأمرت لينا من قريش بغداء ، فمر رجل غتري ذو هيئة ، فقالت ادعوه ، فنزل فأكل ومضى ، وجاء سائل فأمرت له بكسرة ، فقالت ان هذا الغني لم يجمل بنا إلا ما صنعناه به ، وان هذا السائل سأل ، فأمرت

له بما يترضاه ، وان رسول الله ﷺ أمرنا - الحديث ، ولفظ أبي داود أنزلوا الناس منازلهم ، وقد صححه الحاكم وغيره ، قال في المقاصد وثُمَّعَبٌ بالانقطاع وبالاختلاف في رفعه ووقفه كما بطت ذلك في أول ترجمة شيخنا مع الامام بمعناه ، وورد عن غير عائشة أيضاً كعماذ ، فرَوَى حديثه مرفوعاً الى الخرائطي في المكارم بلفظٍ أنزل الناس منازلهم من الخير والشر ، وأحسن أدبهم على الأخلاق الصالحة ، كجابر فروى حديثه مرفوعاً في جزء النسولي بلفظٍ جالسوا الناس على قدر أحسابهم ، وخالطوا الناس على قدر أدبائهم ، وأنزلوا الناس على قدر منازلهم ، وداروا الناس بقولكم ، وكلمي فروى حديثه موقوفاً في تذكرة الغافلي بلفظٍ من أنزل الناس منازلهم رقع المؤنة عن نفسه ، ومن رفع أخاه فوق قدره اجتز عداوته ، وباجملة فحديث عائشة حسن ، وقال في التمييز وذكره الحاكم أبو عبد الله في كتابه معرفة علوم الحديث ، وقال حديث صحيح .

٥٩١ - (أمك وأباك ، وأختك وأخاك ، وأدناك أدناك)

رواه البيهقي في الشعب عن ابن مسعود بلفظ أن اعرابياً قال يا رسول الله إنني رجل مُوسير ، وان لي أبا وأماً وأختاً وأخاً وعماً وعممة وخالا وخالة ، فأثيم أولى بصليتي ؟ فذكره ، ورواه أحمد والحاكم وابن ماجه عن أبي رمثة التيمي - تيمم الرّباب - قال أتيتُ النبي ﷺ وهو يخطب ويقول : يد المعطي العاليا ، أمك وأباك ، وأختك وأخاك ، ثم أدناك أدناك ، ورواه أحمد وأبو داود والترمذي والحاكم عن معاوية بن حيدة وقال الترمذي حسن صحيح بلفظ : أمك ثم أمك ثم أمك ثم أبك ، ثم الأقرب فالأقرب .

٥٩٢ - (أمرنا أن نُكَلِّمَ الناسَ على قدر عقولهم)

رواه الديلمي بصند ضعيف عن ابن عباس مرفوعاً ، وفي اللآلئ بعد عزوه لمسيّد الفردوس عن ابن عباس مرفوعاً قال وفي إسناده ضعيف ومجهول انتهى ، وقال في المقاصد وعزاه ابن حجر لمسند الحسن بن سفيان عن ابن عباس بلفظٍ

أمرت أن أخطب الناس على قدر عقولهم قال وسنده ضعيف جداً ، ورواه أبو الحسن التيمي من الخنابلة في العقل له عن ابن عباس من طريق أبي عبد الرحمن السلمى أيضاً بلفظ بَعَثْنَا معاشرة الأنبياء نخطب الناس على قدر عقولهم ، وله شاهد عن سعيد بن المسيب مرسلًا بلفظٍ إنا معشر الأنبياء أميرٌ نأودكروه ، ورواه في التوبة للشيخ عبد القادر قدس سره بلفظٍ أميرنا معاشرة الأنبياء أن نحدث الناس على قدر عقولهم ، وفي صحيح البخاري عن علي موقوفاً حديثوا الناس بما يعترفون ، أتجبن أن يكذب الله ورسوله ، ونحوه ما في مقدمة صحيح مسلم عن ابن مسعود قال ما أنت بمحدث قومًا حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة ، وروى العقيلي في الضعفاء وابن السني وأبو نعيم في الرياضة وغيرهم عن ابن عباس مرفوعاً ما حدث أحدكم قوماً بحديث لا يفهمونه إلا كان فتنة عليهم ، ورواه الديلبي أيضاً من طريق حماد بن خالد عن ابن عباس رفعه لا تُحدثوا أمي من أحاديثي إلا ما تحمله عقولهم ، فيكون فتنة عليهم ، فكان ابن عباس يخفي أشياء من حديثه ، ويُنقشها إلى أهل العلم ، والدليلي أيضاً عن ابن عباس رفعه يا ابن عباس لا تحدث قوماً حديثاً لا تحمله عقولهم ، وروى الليثي في الشعب عن المقدم بن معدي كرب مرفوعاً إذا حدثتم الناس عن ربهم فلا تحدثوهم بما يعزب عنهم ويشتق عليهم ، وصح عن أبي هريرة حفظت عن النبي ﷺ وعاءين : فأما أحدهما فبئسنته ، وأما الآخر فلو بئسنته لقطع هذا البلعوم ، وروى الديلبي عن ابن عباس مرفوعاً عاقبوا أرقاءكم على قدر عقولهم ، وأخرجه الدارقطني عن عائشة مثله ، وروى الحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين عن أبي ذر مرفوعاً خالفتوا الناس بأخلاقهم ، وأخرج الطبراني وأبو الشيخ عن ابن مسعود مرفوعاً خالط الناس بما يشتهون ، ودينك فلا تسكلمه ، ونحوه عن علي رفعه : خالط الفاجر مخالقة ، وخالص المؤمن مخالصة ، ودينك لا تسلمه لأحد ، وفي حديثٍ أوله خالطوا الناس على قدر إيمانهم .

٥٩٣ - (أمةٌ مذنبية ، ورب غفور)

رواه ابن النجار في تاريخ بغداد ، والرافعي في تاريخ قزوين عن أنس دخلت الجنة فرأيت في عارضتي الجنة مكتوباً ثلاثة أسطر بالذهب : السطر الأول لا إله إلا الله محمد رسول الله ، والسطر الثاني ما قدمنا وجدنا ، وما آكلنا ربحنا ، وما خالفنا خسرنا ، والسطر الثالث أمة مذنبية ورب غفور .

٥٩٤ - (أمرنا بتصغير اللقمة في الأكل ، وتدقيق المَضغ)

قال النووي لا يصح ، وقال في المقاصد ويرد شيقه الثاني رغبةً بعض السلف في السويق ، وقولته بين شرب السويق ومضغ الفتيت قراءة خمسين آية في أشباه هذا ، ويمكن أن يكون موافقاً للطب فيما يحتاج الى المضغ ، وقال النجم لكن نقل العبادي في طبقاته عن الشافعي أنه قال في الأكل أربع سنن : الجلوس على اليسرى ، وتصغير اللقمة ، والمضغ الشديد ، ولعن الاصابع ؛ قال ابن العماد وهذا مخالف لما ذكر النووي ، قلت وفي سنن ابن ماجه عن المقدم بن معدي كرب سمعت رسول الله ﷺ يقول ما ملأ ابن آدم وعاء شراً من بطن ، حسب آدمي لقيات يقمين صلبيه ، فإن غلبت آدمي نفسه فثلث للطعام ، وثلث للشراب ، وثلث للنفس ، والحديث عند أحمد والترمذي وحسنه والحاكم وصححه ولفظ أكثرهم : أكالات ، فان تصغير لقيات دليل واضح على استحباب تصغير اللقمة ، ثم رأيت أبا طالب السكي استدلل بهذا الحديث ، فحمدت الله على موافقته انتهى .

٥٩٥ - (امسح بالأس ، رب الناس ، بيدك الشفاء ، لا كاشف

له إلا أنت)

رواه البخاري في صحيحه عن عائشة في الرقية .

٥٩٦ - (أمير النحلِ علي)

قال في المقاصد لا أصل له وان وقع في كلام ابن سيده في الحكم: يعسوب أمير النحل ، ثم كثر حتى سمّوا كلَّ رئيسٍ يَعْسُوباً ، ومنه حديثُ عليّ هذا يعسوبُ قريش ، وكذا في الأمثال للرامهرمزي عليّ يَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ ، ورواه الطبراني من حديث أبي ذر وسلمان ، وعند الديلمي من حديث الحسن بن علي ، وقال ثعلب يعسوب الذكّر من النحل الذي يقدّمها ويحمي عنها ، قال علي : أنا يعسوب المؤمنين ، وروى الديلمي عن الحسن مرفوعاً يا علي أنك لسيدُ المسلمين ، وبمسوب المؤمنين ، قال النجم وأخرج الخطابي في غريبه عن أسيد بن صفوان ، قال لما مات أبو بكر قام علي على باب البيت الذي هو مُسَجِيٌّ فيه ، فقال كنتَ والله للدين يعسوباً : أولاً حين نَفَرَ الناس عنه ، وآخر أ حين قِيلُوا (١) طيرتَ بعبابها ، وفترتَ بعبابها (٢) وذهبت بفضائلها ، كنت كالجبل لا تحركه العواصف ، ولا تزيله القواصف ؛ وفي ذلك دَمَعٌ لرؤس الروافض .

٥٩٧ - (الامامُ ضامن ، والمؤذن مؤتمن)

رواه أبو داود وابن منيع والطيالسي وأبو يعلى عن أبي هريرة ، وفي الباب عن عائشة ووائله وسهل بن سعد ، وكذا في تخريج أحاديث مسند الفردوس للحافظ ابن حجر ، وقال في فتح الباري روى السراج بسند صحيح : الامام ضامن ، والمؤذن مؤتمن ، اللهم ارشد الأئمة ، واغفر للمؤذنين .

٥٩٨ - (أمّتي أمةٌ مباركةٌ ، لا يُدْرَى أولُها خيرٌ أو آخرُها)

رواه ابن عساكر عن عمرو بن عثمان مرسلًا .

- (١) أي حين قال رأيهم فلم يستبينوا الحق .
- (٢) أي سبقت الى حجة الاسلام وأدركت أوائله وشربت صفوه وحويت فضائله والعباب معظم الماء ، ومثله الحباب .

٥٩٩ - (أمتي أمة مرحومة ، مغفور لها ، مُتاب عليها)
رواه الحاكم في الكني عن أنس ، وهو منكر كما قال المناوي .

٦٠٠ - (أمتي هذه أمة مرحومة ، ليس عليها عذاب في الآخرة ،

إنما عذابها في الدنيا الفتن والزلازل والقتل والبلايا)

رواه أبو داود والطبراني والحاكم والبيهقي عن أبي موسى رضى الله عنه .

٦٠١ - (أمرت أن أسجد على سبعة أعظم : على الجبهة ، واليدين ،

والركبتين ، وأطراف القدمين ، ولأنكفت الثياب^(١) والشعر)

رواه البخاري ومسلم وغيرها .

٦٠٢ - (أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ ، فَهُوَ خَيْرُ لَكَ)

رواه البخاري ومسلم وغيرها .

٦٠٣ - (أَمِطِ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ ، فَانْهَ لَكَ صَدَقَةً)

رواه البخاري في الأدب عن أبي برزة رضى الله عنه .

٦٠٤ - (إِمْلِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ ، وَلْيَسْمَعْكَ بَيْتُكَ ، وَابِكْ عَلَى

خَطِيئَتِكَ)

رواه الترمذي عن ابن عامر .

٦٠٥ - (أَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ)

رواه أحمد عن خالد بن الوليد .

(١) أي جمع الثوب باليدين عند الركوع والسجود .